

قانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٨٦

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية
عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٩٦٧٣٥٩ جنيتها (فقط وقدره تسعمائة وسبعة وستون ألفاً وثلاثمائة وتسعة وخمسون جنيتها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٩٦٧٣٥٩ جنيتها (فقط وقدره تسعمائة وسبعة وستون ألفاً وثلاثمائة وتسعة وخمسون جنيتها لا غير) موزعة على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : الأجور بمبلغ ١٠٨٥٦٩ جنيتها .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٨٥٨٧٩٠ جنيتها .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية من السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٩٦٧٣٥٩ جنيتها (فقط وقدره تسعمائة وسبعة وستون ألفاً وثلاثمائة وتسعة وخمسون جنيتها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى القعدة سنة ١٤٠٦ (٨ يوليه سنة ١٩٨٦) .

حسنى مبارك